

86- كتاب الصلاة من التعليق على المتنقى للمجد بن تيمية

عبدالله السعد

قال قال مجد الدين ابو البركات بكتابه المتنقى قال رحمه الله باب انعقاد الجمعة باربعين واقامتها في القرى. هنا مسألة المسألة الاولى الجمعة كم تتعقد بكم شخص فيه خلاف بين اهل العلم - 00:00:00

وا القول بان لابد من اربعين قول ضعيف وقد رجح الامام ابن تيمية انها تتعقد بثلاثة نعم امام ومؤذن ومستمع قال تتعقد بثلاثة وذهب ابو محمد ابن حزم انه تتعقد باثنين اقل الجمع - 00:00:22

ولعل العقرب ثلاثة واقامتها في القرى ايضا هذه المسألة محل خلاف في في اقامة الجمعة في القرى يعني الحنفية يقولون لا تقام الجمعة ولا العيددين الا في مصر جامع نعم يعني في المدن الكبار - 00:00:47

وخالفهم الجمهور فقالوا تقام في القرى او خالفهم غيرهم من اهل العلم وقالوا تقام في القرى وهو الاقرب وهو الاقرب انها تقام في القرى. نعم قال عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك - 00:01:08

وهو تابعي ثقة قال وكان قائد ابيه اي كعب بن مالك الانصاري رضي الله عنه وهو احد الذين تخلفوا وكان شاعرا رضي الله عنه بعدما ذهب بصره عن ابيه كعب انه كان اذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لاسعد - 00:01:28

ابن زرارة قال فقلت له اذا سمعت النداء ترحمت لاسعد ابن زوارة الانصاري قال انه اول من جمع بنا في هزم مبيت بحوطبني بياضة في نقيع نقيع يعني مجتمع ماء - 00:01:51

يقال له نقيع الخدمات قلت له كم كنتم يومئذ؟ قال اربعون رجلا رواه ابو داود وابن ماجة وقال فيه كان اول من صلى بنا صلاة الجمعة قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة - 00:02:12

قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس عبدالقيس بن ربيعة بجواسة من البحرين - 00:02:33

والقوية الى الان معروفة من البحرين الان الاحسان رواه البخاري وابو داود. واما الجزيرة تسمى دلمون كانت قال رواه البخاري وابو داود وقال بجواسة قرية من قرى البحرين من قرى حجر الاحسان. نعم - 00:02:54

فهذه ثاني جمعة جمعت ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:03:17